

الدر المختار

يعيد السورة أيضا (وتأخير قيام إلى الثالثة بزيادة على التشهد بقدر ركن) وقيل بحرف

وفي الزيلعي الأصح وجوبه باللهم صل على محمد (والجهر فيما يخافت فيه) للإمام (وعكسه
(لكل مصل في الأصح والأصح تقديره (بقدر ما تجوز به الصلاة في الفصلين .

وقيل (قائله قاضيخان يجب السهو (بهما) أي بالجهر والمخافتة (مطلقا) أي قل أو

كثر